الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

FCCC/SB/2003/1
18 September 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة التاسعة عشرة
ميلانو، ١-٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة التاسعة عشرة
ميلانو، ١-٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
البند ٧ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

التعاون مع المنظمات الدولية المختصة

تنفيذ الفقرتين ٨ و٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

التقدم المحرز بشأن تنفيذ الفقرة ٨ من المادة ٤

تقرير حلقات العمل عن إمكانية التآزر والعمل المشترك مع اتفاقيات واتفاقات بيئية أخرى متعددة الأطراف وعن تعزيز التعاون مع اتفاقيات أخرى

مذكرة من الأمانة

موجز

نظمت الأمانة حلقتي عمل استجابةً لطلب تقدم به مؤتمر الأطراف في دورته السادسة، ولآخر تقدمت به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة عشرة. وقد ناقش المشاركون سبل زيادة فعالية الأنشطة التي تُنفذ مع اتفاقيات أخرى واتفاقات متعددة الأطراف.

وعرضت المنظمات الدولية النهج الذي تتبعه لتعزيز التآزر بين الاتفاقيات. في حين أفاد ممثلون من الدول الأطراف المشاركين بمعلومات عن التعاون القائم بين الاتفاقيات. وأبرز المشاركون أهمية تجنب الازدواجية في العمل وزيادة الفعالية من حيث التكلفة وتعزيز الاتساق بين مختلف الاتفاقيات والتكامل بين أهدافها.

المحتويات

		الفقـــــرات	الصفحة
أولاً-	مقدمة	١ -٤	٣
	ألف- الولايات	١ -٢	٣
	باء- إمكانية العمل مع الهيئات الفرعية	٣ -٤	٣
ثانياً-	الإجراءات	٥ -١٣	٣
	ألف- حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ عن التآزر والعمل المشترك مع الاتفاقيات والاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف	٨ -١٠	٤
	باء- حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للمشـــورة العلمية والتكنولوجيـــة عن تعزيز التعاون بين الاتفاقيات	١١-١٣	٥
ثالثاً-	موجز عن المناقشات التي تخللت أعمال حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعيـــة للتنفيذ عن إمكانية التآزر والعمل المشترك مع اتفاقيات واتفاقات بيئيـــــة أخرى متعددة الأطراف	١٤-٣٧	٥
	ألف- مسائل عامة	١٤-٢٢	٥
	باء- النهج المعتمدة في اتفاقيات مختلفة	٢٣-٢٩	٧
	جيم- أنشطة المنظمات الدولية الرامية إلى تعزيز التآزر	٣٠-٣٧	٩
رابعاً-	موجز لمناقشات جرت خلال حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعيـــة للمشـــــورة العلمية والتكنولوجية بشان تعزيز التعاون بين الاتفاقيات	٣٨-٦٨	١١
	ألف- التجارب الوطنية	٣٩-٤٤	١١
	باء- مناقشات الفريق بشأن الجوانب المتداخلة بين اتفاقيات ريو	٤٥-٦٨	١٣
خامساً-	مسائل تحتاج إلى المزيد من الاستعراض	٦٩-٨٠	١٧
	ألف- الإجراءات على الصعيد الوطني	٦٩-٧٢	١٧
	باء- التنسيق فيما بين أمانات الاتفاقيات	٧٣-٧٥	١٨
	جيم- أنشطة مراكز التنسيق والمسائل التي تحتاج إلى المزيد من الاستعراض	٧٦-٨٠	١٨

أولاً- مقدمة

ألف- الولايات

١- طلب مؤتمر الأطراف، في الفقرة ٣٦ من مقرره ٥/م أ-٧، من الأمانة أن تنظم قبل انعقاد دورته التاسعة حلقة عمل بشأن إمكانية التآزر والعمل المشترك مع اتفاقيات واتفاقات بيئية أخرى متعددة الأطراف والإبلاغ عن نتائج حلقة العمل هذه إلى مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة.

٢- وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الأمانة، في دورتها السابعة عشرة، أن تنظم بالتعاون مع أعضاء آخرين من فريق الاتصال المشترك حلقة عمل كخطوة أولى نحو تعزيز التعاون بين الاتفاقيات. ووافقت على ضرورة أن تتمثل أهداف حلقة العمل هذه في إعداد توجيهات لمراكز التنسيق الوطنية لكل اتفاقية وفي المشاركة من أجل تعزيز التنسيق والاتصال القائم بينها؛ وفي تحديد الخيارات اللازمة لزيادة التعاون وتحقيق التآزر بين الاتفاقيات باستخدام القنوات الحالية، ومنها على الأخص تبادل المعلومات في مجالات مثل نقل التكنولوجيا والتعليم والتوعية والبحث والمراقبة المنهجية وبناء القدرات والإبلاغ والآثار والتكيف.

باء- إمكانية العمل مع الهيئات الفرعية

٣- قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه المذكرة وأن تقدم التوجيهات حسب الاقتضاء.

٤- وقد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذا التقرير وأن تحدد ما ينبغي القيام به من أعمال إضافية و/أو ما يبرر اتخاذ مؤتمر الأطراف مقرراً في هذا الشأن. وقد تود الهيئة أن تنظر في تقرير فريق الخبراء التقني المخصص عن التنوع البيولوجي وتغير المناخ، المشار إليه في الفقرة ٢٤ أدناه، وفي أي معلومات إضافية نصت عليها اتفاقيات أخرى، والبت في أي خطوات قادمة ملائمة.

ثانياً- الإجراءات

ألف- مسائل عامة

٥- نظمت الأمانة حلقتي العمل في إسبو، فنلندا، خلال الفترة من ٢ إلى ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣. فعقدت حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ من يوم ٢ وحتى ظهر يوم ٣ تموز/يوليه، بينما عقدت حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من ظهر يوم ٣ حتى نهاية يوم ٤ تموز/يوليه[(١)]. وقد استضافت وزارة البيئة في فنلندة هاتين الحلقتين وقدمت لهما الدعم المالي حكومات كل من فنلندا وإيطاليا والنرويج وسويسرا.

٦- وحضر حلقتي العمل ثلاثة وستون ممثلاً من الدول الأطراف والمنظمات. وجرى تسمية ثمانية وعشرين ممثلاً عن الدول الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، كان منهم اثنان من دولتين من الدول الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، و١٩ ممثلاً من الدول الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. وكان من بين المشاركين ممثلون من الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي وفي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وذلك بناءً على تسميات قدمتها أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وإضافةً إلى ذلك، فقد حضر هاتين الحلقتين ١٢ ممثلاً عن منظمات دولية وثلاثة ممثلين عن منظمات غير حكومية.

٧- وافتتحت السيدة سيركا هوتوجارفي، الأمينة العامة لوزارة البيئة في فنلندا، رسمياً هاتين الحلقتين مرحبةً بالمشاركين ومبرزةً أهمية تعزيز التآزر بين اتفاقيات ريو، وهي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وقد تحدث بإسهاب كل من السيدة دانييلا ستويشيفا، رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ والسيد هالدور ثورجيرسون، رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أهداف كلٍ من هاتين الحلقتين وبينا نتائجهما المرتقبة.

ألف- حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ عن التآزر والعمل المشترك مع الاتفاقيات والاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف

٨- ترأست السيدة ستويشيفا حلقة العمل. وكرست الشريحة الأولى لعروضٍ عن الأنشطة الرامية إلى تحقيق التآزر من منظور أي اتفاقية من اتفاقيات البيئة. وقدم هذه العروض ممثلون عن اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأراضي الرطبة (رامسار، إيران، ١٩٧١: التي يُشار إليها فيما يلي باتفاقية رامسار).

٩- أما الشريحة الثانية من حلقة العمل، فقد تألفت من عروضٍ قدمتها منظمات دولية عما تتبعه من نهج لتحقيق التآزر ومزيدٍ من التعاون. وكان من ضمن هذه المنظمات برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومرفق البيئة العالمية وجامعة الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة ومنظمة الصحة العالمية.

١٠- وفي اليوم الثاني، شُكلت أربعة فرق عاملة لمناقشة النهج والتحديات والفرص في إطار تحقيق مزيدٍ من التعاون بين الاتفاقات والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف. وشارك فيما بعد المقررون الخاصون لكل فريقٍ عاملٍ في مناقشةٍ نظمها أحد الأفرقة بشأن هذه المواضيع.

باء- حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن تعزيز التعاون بين الاتفاقيات

١١- تـــرأس السيد ثورجيرسون حلقة العمل وافتتح المناقشات بتقديم موجزٍ عن العملية التي نفذتها الهيئة فيما يتعلق بالتعاون بين اتفاقيات ريو. وأوضح أن عبارة "التآزر" يستخدمها ويفسرها مختلف الأشخاص بطرقٍ متباينة. وبأن عبارة "التآزر" تعني في إطار حلقة العمل هذه التعاون الذي يفضي إلى الاضطلاع بمزيدٍ من الأنشطة الفعالة.

١٢- وقُدمت خلال الشريحة الأولى من حلقة العمل ستة عروض عن تجارب وطنية. وقد أوجزت هذه العروض التطورات الرئيسية في بعض البلدان فيما يتصل بالسياسات و/أو الأنشطة الرامية إلى تعزيز التعاون بين الاتفاقيات.

١٣- وانقســـمت حلقة العمل بعد الانتهاء من تقديم هذه العروض إلى أربعة أفرقة تُعنى بجوانب متداخلة بين اتفاقـــيات ريـــو، وهـــي: (أ) نقل التكنولوجيا والتعليم والتوعية وبناء القدرات، (ب) والإبلاغ، (ج) والآثار والتكـــيف، (د) والبحـــث والمراقبة المنهجية. وافتُتح كل فريقٍ بعرضٍ رئيسي، تلته مناقشاتٍ تناولت الجوانب المـــتداخلة، وقـــد شارك في كل فريق ما بين خمسة وستة ممثلين عن بلدان مختلفة. واختتمت أعمال حلقة العمل بمناقشـــةٍ عامة تناولت الخطوات الإضافية اللازمة لتعزيز التعاون بين اتفاقيات ريو، بما في ذلك اضطلاع مراكز التنسيق الوطنية بأنشطة محتملة.

ثالثاً- موجـــز عن المناقشات التي تخللت أعمال حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ عن إمكانية التآزر والعمل المشترك مع اتفاقياتٍ واتفاقاتٍ بيئية أخرى متعددة الأطراف

ألف - مسائل عامة

١٤- أقـــر المشاركون بأن التآزر داخل الاتفاقيات والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وفيما بينها يعد خطوةً طبيعـــية لـــتقدم مـــرحلة التنفيذ. وبأن الحاجة إلى التعاون المثمر هي حاجة ناجمة عن القلق من احتمال حدوث ازدواجـــيةٍ في العمل وانعدام كفاءة تخصيص الموارد، وعن فكرة التنازع المحتمل بين ولايات وأنشطة كل اتفاق. وقد اتُفق عموماً على أن تعزيز التآزر هو أهم عملٍ على صعيدي التنفيذ الوطني والمحلي. ومع ذلك، فقد جرت بعض المناقشات بشأن ما يمكن اتخاذه على الصعيد العالمي من خطواتٍ تحض على بذل المزيد من الجهود التعاونية على الصعيدين الوطني والمحلي.

١٥- وبين بعض المشاركين أن أحد السبل الفعالة التي تحث على بذل جهود تعاونية على الصعيد الوطني هو اعتماد نهجٍ تدريجي يتناول مسألة محددة. وقد تشتمل المبادئ الأخرى التي ينبغي أن توجه العمل نحو التآزر على فعالية التكلفة وتجنب الازدواجية في الجهود القيمة المضافة والاتساق وتكامل الأهداف.

١٦- وأكد المشاركون على أهمية "نهج النظام الإيكولوجي"[٢] كأداةٍ لتحقيق التآزر. فقد أثبت هذا النهج، في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، أنه مفضٍ إلى جهودٍ مشتركة مع اتفاقية رامسار واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وغيرها من المؤسسات لما لديها من اهتمامٍ مشتركٍ في الحفاظ على صحة النظام الإيكولوجي العالمي. وفي الواقع، فقد أوضح المشاركون أن حماية الموارد البيولوجية هو مجال يمكن فيه مواصلة الجهود المشتركة من جهة. ومن جهةٍ أخرى، فإنه ينبغي كذلك أن تولي الإجراءات المتخذة في سياق كل اتفاقية الاعتبار اللازم لاحتياجات السكان المحليين وأسرهم المعيشية.

١٧- ولاحظ الممثلون عن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر أنه متى دخلت كل اتفاقية المرحلة المخصصة لتنفيذ أنشطتها، ازدادت النداءات من الدول الأطراف التي تطالب بتعزيز التعاون فيما بينها. كما لاحظ المشاركون أن الحكومات تشجع على اتباع نهجٍ متباينة في مختلف الاتفاقيات، لكنهم أكدوا على أن اعتماد نهجٍ متماسكٍ يرمي إلى تحقيق أهدافٍ بيئية مختلفة وإلى الارتقاء بمستوى الكفاءة في تنفيذ كل اتفاقية، سيؤدي بالتالي إلى تخفيض التكاليف. وقد أشار بعض المشاركين إلى وجود أوجه قلقٍ على الصعيد الوطني تتمثل في أن الأعمال الرامية إلى تعزيز التآزر في تنفيذ ولايات اتفاقيات ريو من شأنها أن تفضي إلى تخفيض مبلغ المساعدة الإجمالي المخصص لكل مشروعٍ وطني على حدة.

١٨- وسلم مقدمون كثّر للعروض بما نفذ إلى الآن من عمل لا يستهان به لتحقيق التآزر في مجالاتٍ منها على سبيل المثال بناء القدرات والإبلاغ والتمويل وتوعية الجمهور والتعليم. ونتيجةً لذلك، فقد حث عدد من المشاركين على أنه ينبغي عدم تعزيز أي تعاونٍ "يهدف إلى تحقيق التآزر"، بل ينبغي بالأحرى اتخاذ خطوات ملموسة وعملية لتخصيص الموارد بمزيدٍ من الكفاءة، فضلاً عن تخفيض حالات التداخل والتكرار.

١٩- وأشار بعض المشاركين إلى أن الأنشطة البيئية غالباً ما نفذت بدافع الوفاء بالتزاماتٍ قطعها البلد بموجب اتفاقات دولية وما أتاحته له من موارد، عوضاً عن إدراج هذه المسائل على سلم أولوياته القصوى. ومن شان هذه الالتزامات أن تشوه أهداف التنمية المستدامة وأن تضع العراقيل أيضاً أمام استيعاب جميع الأنشطة في استراتيجيةٍ وطنية واحدة. وقد تكللت الجهود الرامية إلى تحقيق التنفيذ المتآزر بين الاتفاقيات والاتفاقات المتعددة الأطراف بمزيدٍ من النجاح إذا ما حدث هذا التنفيذ من القاعدة إلى القمة.

٢٠- ولاحظ المشاركون تباينات في استخدام المصطلحات بين الاتفاقيات والاتفاقات المتعددة الأطراف، وقد يعزى ذلك إلى اختلاف أهدافها وتفسيرها للمعلومات العلمية. وفي الواقع، فقد اعتُبر هذا عقبةً كأداء تحول دون تحقيق التعاون الفعال. وإضافةً إلى ذلك، لوحظ أن الدول ليست جميعها أطرافاً في كل الاتفاقيات، وهذا أمر يحتاج إلى التمعن عند بذل الجهود الرامية إلى تحقيق التآزر بين الاتفاقيات.

٢١- أما فيما يتعلق بالتنسيق، فقد أوضح المشاركون أن البلدان المتقدمة تملك آليات أفضل وقدرات أكبر مما تملكه البلدان النامية. وقد تم التأكيد على أن البلدان النامية التي تنفذ عمليات فعالة مشتركة بين الوزارات والتي تدمج شواغل التنمية المستدامة في خططها الإنمائية هي التي تكون بوجه عام الأكثر نجاحاً في تحقيق التآزر.

٢٢- وبالمثل، فقد شدد المشاركون على أهمية إنشاء قنوات اتصال رسمية بين مراكز التنسيق الوطنية المخصصة لكل اتفاقية واتفاق. ومن المحتمل أن تجد الحكومات التي أنشأت في وزارة بعينها مراكز اتصال مختلفة لكل اتفاقية واتفاق مزيداً من اليسر في تحقيق التنسيق. غير أنها قد تواجه المزيد من التحديات في نيل الدعم من وزارات أخرى، خاصةً عندما يستوجب الأمر التزاماً سياسياً رفيع المستوى ببذل جهود تعاونية وطنية.

باء- النهج المعتمدة في اتفاقيات مختلفة

٢٣- لقد سلمت مواد عديدة من كل اتفاقية بضرورة الارتقاء بمستوى التنسيق بين اتفاقيات ريو وبينت أهمية ذلك. فقد ورد ذكرٌ محددٌ للتعاون في المادتين ٧-٢ (ل) و٨-٢ (هـ) من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفي المادتين ٥ و٢٤ (د) من اتفاقية التنوع البيولوجي والمادتين ٨ و٢٣ (د) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وقد اتخذت اتفاقيات ريو واتفاقيات أخرى، مثل اتفاقية رامسار، الخطوات لتعزيز التآزر بشأن مسائل تحظى باهتمام مشترك.

٢٤- وقدم ممثل اتفاقية التنوع البيولوجي لمحة عامة عن الجهود التعاونية، بما فيها تلك التي تبذل للتخلص من آثار تغير المناخ والتصحر على التنوع البيولوجي. أما الأنشطة الأخرى، فتشمل برامج عمل تنفذ بالاشتراك مع اتفاقية رامسار واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وببعض التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة. وفيما يتعلق بتغير المناخ، فقد طُلب من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي أن تعد مشورةً علمية عن كيفية إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بها. وأنشأ مؤتمر الأطراف لاتفاقية التنوع البيولوجي، في دورته السادسة، فريق الخبراء التقني المخصص والمعني بالتنوع البيولوجي وبتغير المناخ لتقديم المساعدة إلى الهيئة في هذه المسألة.

٢٥- وأحاط المشاركون علماً بأهمية مبادرات كهذه، مثل إنشاء فريق الخبراء التقني المخصص الذي يتولى حالياً إعـــداد تقريرٍ عن الصلات بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ. ويدرس هذا التقرير الآثار الملاحظة والمتوقعة لتغير المناخ على التنوع البيولوجي وتدابير التخفيف من وطأة تغير المناخ والتكيف معه؛ وينقب عن صلاتٍ تربط بين التـــنوع البيولوجي وتدابير التخفيف من وطأة تغير المناخ والتكيف معه؛ وينظر في نهجٍ لدعم عمليات التخطيط وصنع القرار والمناقشة العامة؛ ويستعرض دراساتٍ لحالاتٍ مختارة. ويخلص هذا التقرير إلى أن هناك فرصاً كثيرة لتنفيذ أنشطةٍ تعود بفائدةٍ متبادلة من شأنها أن تشجع على الحفاظ على التنوع البيولوجي مع التخفيف من وطأة تغير المناخ والتكيف معه، وإلى أن هذه الفرص نادراً ما تتوفر نتيجة عدم التنسيق على الصعيدين الوطني والدولي.

٢٦- وقـــد ركزت بعض الجهود التعاونية التي بذلتها أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على تعزيز الصلات المؤسسية، ودعم المبادرات ذات التوجه القطري، وبناء القدرات من خلال عقد حلقات عملٍ وطنية في بلدانٍ نامية منتقاة، وكان الهدف من ذلك إثارة النقاش بشأن طرائق التعاون بين مختلف أصحاب الشأن في تنفيذ اتفاقيات ريو. وتضمنت التوصيات الموجهة من البلدان الأطراف إلى حلقات العمل هذه ضرورة إدماج المزيد من بـــرامج العمـــل وإيجاد صلاتٍ أوثق بين برامج العمل الوطنية التي وُضعت بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصـــحر، وبرامج العمل الوطنية للتكيف التي وُضعت في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإقامـــة صـــلةٍ أوثق مع مراكز التنسيق الوطنية يمكن تحقيقها، مثلاً، من خلال نظم الحوافز الملائمة المطبقة على مستوى القطر. وفيما يتعلق بحماية التنوع البيولوجي، فإن للمعارف التقليدية دور هام في الجهود المبذولة لمكافحة التصحر. كما يصلح نهج النظام الإيكولوجي الذي وضعته اتفاقية التنوع البيولوجي لمشكلة التصحر.

٢٧- أما في إطار اتفاقية رامسار، فقد نشأت صلات واسعة وأوجه تعاون شامل مع اتفاقيات أخرى، بما فيها خطط العمل المشتركة مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والوضع المشترك والاعتماد المتبادل للإرشادات والمـــبادئ التوجيهية المتعلقة بالمسائل التقنية. ويجري حالياً استعراض المجالات التي يمكن توسيعها لتشمل اتفاقية الأمـــم المـــتحدة الإطاريـــة بشأن تغير المناخ. غير أن التعاون مع هذه الاتفاقية قد اقتصر تركيزه حتى الآن على الأراضي الرطبة في سياق التكيف والتخفيف من الآثار. وعمدت اتفاقية رامسار إلى تحليل التقارير الوطنية لتوضيح عملـــية التنســـيق الداخـــلي بشأن الاتفاقيات. وتبين النتائج أن التعاون بين مراكز التنسيق الوطنية مفقود، وأن الحكومـــات تعتمد مواقف غير متسقة بشأن المسائل ذاتها في هيئاتٍ تفاوضية مختلفة، وأن بعض البلدان لا تملك آليات تنسيقٍ تتخذ طابعاً رسمياً للتنفيذ المتآزر للأنشطة في إطار مختلف اتفاقيات البيئة.

٢٨- ولقد اتُخذ، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، عدد من الخطوات التعاونية التي شملت تلك المتخذة في حلقات عملٍ شارك فيها بفعالية ممثلون عن اتفاقياتٍ أخرى وفي العمل المتعلق بأقل البلدان نمواً، لا سيما العمل المنجز في سياق التحضير لبرامج العمل الوطنية للتكيف، التي تستوجب استعراض برامج العمل الوطنية

المعدة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر[٣]. كما تعمل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر مع منظمة الأغذية والزراعة على تنفيذ عملية للتوفيق بين التعاريف المتعلقة بالغابات وتساهم في الشراكة التعاونية بشأن الغابات، وهي مجموعة تقدم الدعم لأنشطة منتدى الأمم المتحدة للغابات، وذلك من خلال أمور منها إنشاء فرقة عمل تكلف بترشيد عملية الإبلاغ عن الغابات.

٢٩- وفي الختام، أبرز المشاركون أهمية فريق الاتصال المشترك، ولاحظوا إمكانية هذا الفريق على تشجيع التعاون وتحقيق التآزر بين اتفاقيات ريو. وقد اعتُبر هذا الفريق بمثابة مجموعة يمكنها البناء على عمل كل اتفاقية لمضاعفة الفعالية والاتساق ولتجنب الازدواجية في العمل. واقترح بعض المشاركين أن يطلب إلى فريق الاتصال المشترك إصدار الوثائق الهامة وتنظيم الاجتماعات وحلقات العمل والاضطلاع بمهام عملية أخرى.

جيم- أنشطة المنظمات الدولية الرامية إلى تعزيز التآزر

٣٠- دعيت سبع منظمات دولية إلى عرض الأنشطة التي تضطلع بها لتعزيز التآزر مع اتفاقيات واتفاقات البيئة المتعددة الأطراف. وأوضح الممثلون عن هذه المنظمات أن الجهود المشتركة من شأنها أن تسهم في عملية التنمية المستدامة.

٣١- ويتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة تيسير تنفيذ مشاريع رائدة في أربعة بلدان تهدف إلى التوفيق بين عمليات الإبلاغ الوطني لخمس اتفاقيات عالمية تتعلق بالتنوع البيولوجي (وهي اتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقية بشأن التجارة الدولية بالحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض واتفاقية الأنواع المهاجرة واتفاقية رامسار، واتفاقية التراث العالمي). كما وضع البرنامج مشروع دليل تدريبي ويعتزم عقد مجموعة من حلقات العمل الإقليمية الخاصة بالتدريب للتشجيع على الامتثال لاتفاقات البيئة المتعددة الأطراف والعمل على إنفاذها. ويعمل البرنامج أيضاً مع أمانات هذه الاتفاقات التي تتضمن أحكاماً تقضي بتدريب موظفي الجمارك؛ ومن المقرر أن يباشر البرنامج قريباً تنفيذ مشروع في البلدان الأفريقية يرمي إلى إعمال توصية مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بالارتقاء بمستوى التنسيق فيما بين اتفاقات البيئة المتعددة الأطراف وتحسين فعاليتها.

٣٢- ويعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على إدماج مسألة التكيف مع تغير المناخ في أولويات التخطيط الوطني، وعلى تطوير قدرات تكيفية من خلال تنفيذ مشاريع التعلم بالتجربة العملية، وعلى تحقيق التآزر بين الاتفاقيات، وذلك بناءً على طلب من الحكومات الوطنية. ويعتزم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إعداد دراسات لحالات قطرية وعقد حلقات عمل عن التآزر بين الاتفاقيات البيئية وإطلاع حكومات وطنية أخرى على الملاحظات المستخلصة. وتشمل العوائق والتحديات التي تحول دون تحقيق التعاون، كما حددها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الميل إلى التركيز على التنمية القطاعية عوضاً عن التخطيط الأشمل؛ والتباينات في القدرات المؤسسية على الصعيدين المحلي والوطني؛ والتحدي المتمثل في تحديد القيادة بين الوزارات على الصعيد الوطني.

٣٣- ويسعى مرفق البيئة العالمية جاهداً، بكل ما يتمتع به من اعتبارٍ استراتيجي، لتجنب انتقال الآثار البيئية السلبية بين مناطق تركيزه. فقد أكد في برنامجه التنفيذي ١٢ المعتمد في نيسان/أبريل ٢٠٠٠ على هذا الالتزام. وهو برنامج يوفر التمويل لـ ٤٥ بلداً من أجل تنفيذ عمليات تقييمٍ ذاتي للقدرات الوطنية تركز على الاحتياجات الخاصة ببناء قدرات شاملة لعدة قطاعات. ويستوجب برنامج التقييم الذاتي للقدرات الوطنية استشارة مراكز التنسيق الوطنية لجميع اتفاقيات ريو عند إعداد مشاريع التقييم هذه، ويشجع على المشاركة الواسعة لأصحاب المصلحة. ولا يزال مرفق البيئة العالمية يولي الأولوية القصوى للمشاريع المتعددة البؤر، ويعتزم القيام بتخصيص موارد كبيرة للمشاريع الشاملة لعدة قطاعات في خطة العمل المقررة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٦.

٣٤- وقدمت جامعة الأمم المتحدة مبادرتها الخاصة بأوجه الترابط بوصفها أحد أهم الأنشطة الرامية إلى تقييم التآزر بين الاتفاقيات. وتتكون هذه المبادرة من بحثٍ تحليلي يتعلق بمسائل ومواضيع تشمل دور أوجه الترابط في الامتثال والإنفاذ والتمويل وتنمية القدرات. وقد جرى إلى الآن إنجاز ١٥ دراسة لحالاتٍ وطنية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ وأُعدت ثلاث دراساتٍ دون إقليمية لمناطق المحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا وآسيا الجنوبية. وقد تبين من هذه الدراسات وجود تحدياتٍ اجتماعية متأصلة تحول دون تحقيق التآزر وينبغي مواجهتها، ومنها البنية السياسية للبلدان والثقافة، والأدوار التاريخية للمؤسسات الوطنية.

٣٥- وقدم **معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (يونيتار)** عملاً يركز على الاحتياجات من مجموعة بياناتٍ أساسية لتنفيذ اتفاقيات ريو. ولهذا الغرض يتولى يونيتار تهيئة الظروف اللازمة لإنشاء إطارٍ مؤسسي وتقني متسقٍ وفعال لدعم تطوير قواعد البيانات اللازمة لتبادل ونشر المعلومات المفيدة لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. ويتولى هذا المشروع، الذي يطلق عليه اسم نظم المعلومات البيئية على شبكة الإنترنت، مسألة المعالجة المتكاملة للبيانات والمعلومات ويجري تطويره بالاشتراك مع عددٍ من الكيانات الوطنية ودون الإقليمية.

٣٦- ويستعرض **الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية** المجالات المحتملة للتآزر بين منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات واتفاقيات ريو، لا سيما في مجال إصلاح المناظر الطبيعية للغابات، وهي مجالات يملك الجميع فيها مصالح أو التزامات. وتشمل الأنشطة الأخرى التي اضطلع بها الاتحاد حلقة عملٍ عقدت مؤخراً في دهرادون، الهند، التقت فيها مراكز اتصالٍ خاصة باتفاقيات التنوع البيولوجي وتغير المناخ جاءت من عشرة بلدان في آسيا لمناقشة إدماج هذه المسائل في التخطيط الإنمائي الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاتحاد يتولى، على الصعيد الوطني، تعزيز إدماج شواغل التنوع البيولوجي في برامج العمل الوطنية للتكيف التي تُنفذ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإدماج اعتبارات تغير المناخ في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية الخاصة بالتنوع البيولوجي.

٣٧- وتقوم **منظمة الصحة العالمية** بتوسيع نطاق عملها ليشمل الآثار التي يخلفها فقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ على الصحة. وتشمل السبل التي من خلالها يمكن لتغير المناخ أن يؤثر على الصحة حالات المرض أو الوفاة

الـــناجمة عن الحرارة والآثار الصحية التي تسببها الأحوال الجوية القاسية. وتعتزم منظمة الصحة العالمية أن تنشر وشركاؤها، في نهاية عام ٢٠٠٣، كتاباً عن تغير المناخ وصحة الإنسان يتناول المخاطر والحلول ويعرض مجموعة مـــن الطرائق اللازمة لتقييم مدى إمكانية التعرض لهذه المخاطر وخيارات التكيف معها. وإضافةً إلى ذلك، فإن مـــنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وجامعة هارفرد تتعاون جميعاً من أجل إصدار منشورٍ في وقـــتٍ قريب يتناول موضوعي التنوع البيولوجي والصحة. وتبدي منظمة الصحة العالمية قلقها، من وجهة نظرٍ صحية، إزاء التصحر وآثاره على التغذية والتروح السكاني ومسألتي المياه والغذاء.

رابعاً- موجـــز لمناقشاتٍ جرت خلال حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعـــيـــة للمشـــورة العلمية والتكنولوجية بشان تعزيز التعاون بين الاتفاقيات

٣٨- تقاســـم المشـــاركون في حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التي تلت انعقاد حلقة العمل التابعة للهيئة الفرعية للتنفيذ، التجارب الوطنية والنهج التي أُتبعت لتعزيز التعاون بين الاتفاقيات؛ وغطت المناقشات المجالات الشاملة المبينة في الفقرة ١٣ أعلاه والخطوات والأنشطة الأخرى الخاصة بمراكز التنسيق الوطنية.

ألف - التجارب الوطنية

٣٩- تحـــدث الممـــثل عن ألمانيا بإسهاب عن النهج الذي تتبعه الوكالة الألمانية للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ولا سيما لتصميم وتنفيذ المشاريع وبناء القدرات والمؤسسات والتدريب والربط الشبكي. وأبرز الطابع الكـــلي لبعض مشاريع الوكالة التي تنفذ حالياً في الصين وموريتانيا وتونس. واسترعى الانتباه إلى الفرص المتصلة بالتعاون بـــين الاتفاقيات والناشئة عن وضع وتنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية الخاصة بالتنوع البيولوجي في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، وبرامج العمل الوطنية للتكيف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وقد تشتمل الأنشطة الرامية إلى تعزيز التعاون على إقامة تعاونٍ بين المجتمع المدني والحكومة، وتطوير وسائل وأدواتٍ مشتركة، وتحديد الشركاء المشتركين.

٤٠- وزودت الممـــثلة عن أوروغواي المشاركين بمعلوماتٍ عن الجهود التي بذلت في بلدها لتعزيز التعاون بين الاتفاقيات، الذي تم عبر برنامج أوروغواي للتقييم الذاتي للقدرات الوطنية. ففي أوروغواي، تعمل آلية التنسيق عـــلى تيســـير عمليتي التنسيق والتعاون بين الاتفاقيات، وهي آلية تتكون من ممثلين عن جميع الوزارات الحكومية والقطـــاع الخاص والوسط الأكاديمي والمنظمات غير الحكومية، وتنص ولايتها على التعاون في وضع السياسات

البيئـــية. وأبرزت التفاعل المتواصل بين الأنشطة المتصلة بالتنفيذ لمراكز الاتصال الخاصة بكل اتفاقية. وقد تشمل المواضيع والمجالات التي تتيح الفرص لتعزيز التعاون المحميات وممارسات صون التربة وإدارة موارد المياه.

٤١- وأبرزت الممثلة عن كوبا مسألة الظروف البيئية السائدة في بلدها والتي استدعت إدارة بيئية متكاملة حيث تؤدي فيها دوراً هاماً كل من حماية الموارد الطبيعية وإمكانية الحصول على التنوع البيولوجي وإدارته. ومن وجهة نظرٍ مؤسسية، تنظم كوبا عملية التعاون بين الاتفاقيات، من خلال اللجنة المعنية بالبيئة، وهي هيئة يتمثل عملها في وضع سياساتٍ ترمي إلى إدماج مسائل الإدارة البيئية، وتخفيض حجم التلوث، والتثقيف البيئي. وقد بينت التجربة المتعلقة ببرنامج كوبـــا لمستجمعات المياه بعض الجوانب التي يمكن فيها متابعة الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون، ومنها تدهور التربة وإزالة الغابات والنفايات ومكافحة التلوث والتنوع البيولوجي والمحميات والكوارث الطبيعية، وإجراء البحوث بشأن المناخ والصحة والتعليم.

٤٢- وعرضـــت الممـــثلة عـــن فنلندا تجربة بلدها الوطنية في مجال التعاون بين الاتفاقيات على الصعد الدولية والوطنية ودون الوطنية والمحلية. ورأت أن الأطر المؤسسية للتعاون ينبغي أن تهدف إلى استخدام الموارد استخداماً ناجعاً وأن تستفيد من الترتيبات المؤسسية القائمة كنقطة انطلاق. وقد أنشأت فنلندا لجنة مشتركة بين الوزارات تتولى التخطيط لقضايا التعاون. وتضطلع هذه اللجنة بمسؤولية ترشيد المهام المشتركة وتحديد قضايا التعاون الحاسمة والمشتركة واتخاذ الإجراءات بشأنها، والاضطلاع ببعض المهام الأخرى التي تتعلق بالرصد والمؤشرات. وينبغي أن يستند أساس التعاون الحقيقي إلى توليد الطلب بجعل صانعي السياسة يدركون أهمية فوائد هذا التعاون. وينبغي أن يلي توليد الطلب تحديد القضايا المشتركة بهدف اعتماد نهجٍ متكاملٍ.

٤٣- وقد أوجز الممثل عن جمهورية تترانيا المتحدة تجربة بلاده في التعاون بين الاتفاقيات على الصعيد الوطني. وتشمل الترتيـــبات الرسمـــية مكتب نائب الرئيس الذي يعتبر بمثابة مركز اتصالٍ وطني لاتفاقياتٍ رئيسية. وإضافةً إلى ذلك، فإن الغرض من التنسيق غير الرسمي يتمثل في تبادل المعلومات ويتحقق من خلال حلقات العمل التشاورية الوطنية، والمشاركة الفعالة في الاجتماعات الوطنية المتعلقة بالاتفاقيات، ودعوة أصحاب المصلحة لحضور الاجتماعات الإقليمية. ويمكن تيسير عملـــية التعاون بين الاتفاقيات بتعزيز قدرات مراكز التنسيق. كما يمكن بذل جهودٍ إضافية في مجال نقل التكنولوجيا مع حلقات العمل الوطنية وإنشاء قواعد البيانات والشبكات الوطنية.

٤٤- وتطـــرق الممثل عن هنغاريا إلى مسألة الاستفادة من التخطيط الاستراتيجي في النهج الذي تتبعه هنغاريا لتعزيز التعاون بين الاتفاقيات. وفي هنغاريا، تتولى إدارة العلاقات الدولية في وزارة البيئة والمياه تيسير هذه العملية. وتهدف هذه الأنشـــطة إلى تعزيـــز الـــتعاون واستعراض الجوانب البيئية والسياساتية والمؤسسية والمالية والمتعلقة بالمشاركة العامة. وقد اســـتخدمت هـــنغاريا التخطيط الاستراتيجي لوضع برامج بيئية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ،

والاستراتيجية الوطنية للجفاف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والبرنامج الوطني للتحريج. ويستلزم التعاون بين الاتفاقيات اتساق السياسات والتنسيق المؤسسي وتدعيم الأساس العلمي اللازم لصنع القرار.

باء - مناقشات الفريق بشأن الجوانب المتداخلة بين اتفاقيات ريو

١- نقل التكنولوجيا وبناء القدرات والتثقيف والتوعية

٤٥- استُهلت مناقشة الفريق بعرضٍ قدمه السيد جيري فيلاسكويز (الممثل عن جامعة الأمم المتحدة) الذي شدد على أن معظم فرص التعاون تتيحها عملية تنفيذ الاتفاقيات. وقد تشمل الأنشطة المنفذة على الصعيد المحلي التعاون في وضع الحوافز والارتقاء بمستوى إدارة المعلومات ووضع برامج للتوعية. ويمكن تعزيز التعاون، على الصعيد الدولي، من خلال تبادل المعلومات عن التكنولوجيات والنهج، ومن خلال إنشاء الشبكات وقواعد البيانات. وقد تشتمل القنوات المسخرة لتنفيذ هذه الأعمال على إنشاء حلقات العمل وإقامة الشراكات وافتتاح مواقع على الشبكة وتنفيذ برامج مشتركة للتوعية وتوزيع المكافآت. ومع أن التكنولوجيات المطبقة في مجال كل اتفاقية وكل بلد قد تتباين، فإن المنهجيات والترتيبات المؤسسية لنقل التكنولوجيا يمكن أن تتشابه. لهذا السبب، فقد تعتمد النهج التي يسترشد بها العمل الوطني لتحقيق التعاون على الخبرات التي تم تبادلها على الصعيد الدولي.

٤٦- وقد تكوَّن الفريق عن ممثلين من غانا والنرويج والفلبين أبرزوا أهمية بناء القدرات ونقل التكنولوجيا لتنفيذ أنشطة اتفاقيات ريو.

٤٧- واقترح المشاركون تعزيز الإجراءات التي تكفل التفاعل فيما بين مراكز التنسيق، وكذلك بين مراكز التنسيق وصانعي السياسات، وذلك من أجل تنسيق مواقفهم التفاوضية والوفاء بالتزاماتهم على حدٍ سواء. وقد تضمنت هذه الاقتراحات وضع وتطوير الآليات اللازمة لتعزيز التعاون والاتصال بين مراكز التنسيق وأمانات الاتفاقيات، بما في ذلك الاستفادة من حلقات العمل التي تعقد على الصعيد الوطني لهذا الغرض.

٤٨- وشدد بعض المشاركين على أن العمل المتعلق بنقل التكنولوجيا وببناء القدرات والتعليم والتوعية يرمي إلى تعزيز الأعمال المنفذة على الصعيد المحلي. وقد أُبرز خلال المناقشات دور برامج التقييم الذاتية للقدرات الوطنية الذي اعتبر بمثابة قنوات رئيسية للتعاون في مجال بناء القدرات. ويمكن توسيع نطاق هذه التقييمات لتتناول الشواغل المتصلة بالتنسيق بين عمليات تنفيذ اتفاقيات ريو.

٤٩- وبين مشاركون آخرون أن نقل التكنولوجيا وبناء القدرات هما العاملان الأساسيان لتنفيذ اتفاقيات ريو، وأن تعزيز التعاون في هذين المجالين أساسي لبلوغ أهداف كل اتفاقية. وشددوا على أهمية دور المجتمع الدولي في

تعبئة الموارد من أجل زيادة القدرات على الصعيدين الوطني والمحلي، واسترعوا الانتباه إلى دور المنظمات المتعددة الأطراف المعنية بالبحوث والسياسات في توزيع هذه الموارد.

٥٠- وأكـــدت المناقشات على جدوى إنشاء أُطرٍ عامة تسترشد بها تقديرات الاحتياجات من التكنولوجيا، فضلاً عن أهمية البيئات الملائمة وتنمية القدرات كوسيلتين من وسائل التنفيذ. وشدد بعض المشاركين على أهمية دور الحكومة في هذه الأُطر واقترحوا مراعاة مبادئ التنمية المستدامة أثناء وضعها. وأشار مشاركون آخرون إلى ضرورة إشراك القطاع الخاص لما يضطلع به من دورٍ في تطوير التكنولوجيا ونقلها.

٥١- وأوضح المشاركون أن الإطار الخاص بنقل التكنولوجيا الذي وُضع بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لـــتغير المناخ من شأنه أن يشكل الأساس لوضع نهجٍ مشترك بين اتفاقيات ريو، واقترحوا وضع حزم من الأدوات لـــنقل التكنولوجيا والمنتفعين توجيهية لتحديد التكنولوجيات والمستخدمين المحتملين. وقال بعض المشاركين إنه ينـــبغي وضـــع الأطـــر الخاصة بنقل التكنولوجيا بالاستناد إلى تحليلٍ شاملٍ يجنب وقوع آثارٍ سلبية على البيئات الاجتماعية والإيكولوجية التي ستنقل إليها التكنولوجيا.

٥٢- وأقـــر المشـــاركون بأن زيادة الوعي وبذل جهودٍ تثقيفية لتحديد السبل الكفيلة بتعزيز التعاون وآثاره الإيجابية على التنمية هما عنصران هامان مشتركان بين اتفاقيات ريو يمكن متابعتهما على الصعيد الوطني. وقد أُفيد بأنـــه مـــن الضروري تحديد أفضل الممارسات وتعميمها وتعزيزها في هذا المجال وفي إطار جميع الاتفاقيات. ومن المحتمل أن يشمل ذلك أيضاً تبادل المعلومات عن الآثار الإيكولوجية وسبل التخفيف والمشاريع الرائدة.

٢- البحث والمراقبة المنهجية

٥٣- قدم السيد ويليام ويسترمير (الممثل عن أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ) معلوماتٍ عن الأنشطة المنفذة حديثاً في مجال البحث والمراقبة المنهجية، ولاحظ أن الكثير من البيانات اللازمة لفهم تغير المناخ وقابليته للتغير قد تكون أيضاً هامة لفهـــم أغـــراض التنوع البيولوجي والتصحر وتدهور الأراضي. وأكد على أن التنفيذ الكامل لنظم المراقبة العالمية الخاصة بالمـــناخ تســـتوجب التزام جميع الأمم بمبادئ التبادل الحر وغير المحدود للبيانات. وقد تكون التوصيات التي رفعها التقرير الثاني عن النظام العالمي لمراقبة المناخ عن مدى كفاية النظم إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية هامة للتعاون في مجـــال البحث والمراقبة المنهجية. وتشمل هذه التوصيات، ضمن توصيات أخرى، تصميم وتنفيذ نواتج إعلامية شاملة ومتكاملة وإنشاء آلياتٍ دولية لوضع المعايير اللازمة لنظم المراقبة الأرضية. كما يبرز التقرير الثاني الخاص بمدى كفاية نظم المراقبة أهمية تبادل البيانات وبناء القدرات والحاجة إلى تحسين مستوى النظم المخصصة للمراقبة الأرضية.

٥٤- وقد تكوَّن الفريق من ممثلين عن الصين وفنلندا والسويد وتوغو قاموا بتبادل الآراء والأفكار عن التعاون بشأن الرصد وعن التداخل والأعمال المحتملة والهادفة إلى توحيد منهجيات ونظم الرصد.

٥٥- ولاحظ المشاركون التداخل الحالي في الاحتياجات والجهود اللازمة للرصد والبحث في سياق اتفاقيات ريو. وأشار بعض المشاركين إلى أنه نظراً لتماثل الاحتياجات من البيانات اللازمة لكل اتفاقية، فقد أُتيحت الفرص للعمل المشترك في البحث والرصد. ومثال ذلك ما أوضحه بعض المشاركين من أهمية للبيانات المتعلقة بزراعة الغابات لعمليات كمنتدى الأمم المتحدة للغابات واتفاقيات ريو، علماً بأن زراعة الغابات قد تمثل مجالاً للتعاون فيما بين اتفاقيات ريو.

٥٦- وقد تبين أن نظم المراقبة الحالية والجهود التي تبذل في الوقت الراهن في ميدان البحث لا تكفي بعد لتلبية احتياجات جميع اتفاقيات ريو، وخاصةً في البلدان النامية التي يشكل فيها الافتقار إلى القدرات التقنية والموارد عاملاً مقيداً. وأشار بعض المشاركين إلى مبادرات مستقلة كثيرة في البحث والرصد كانت قد قُدمت داخل البلدان النامية، وطالبت بالمزيد من التنسيق على الصعيد الوطني. كما أشاروا إلى أن مدى التوحيد بين نظم المراقبة يبلغ مستوى أعلى على الصعيد الوطني، لهذا كان لا بد من بذل الجهود من أجل توحيد هذه النظم على الصعيد الدولي.

٥٧- ولاستخدام الموارد التقنية والمالية والبشرية استخداماً أكثر فاعليةً، اقترح بعض المشاركين جعل عملية الرصد عملية إقليمية؛ وبالرغم من أن الاحتياجات من المعدات والموظفين المتدربين هي احتياجاتٌ هائلة، فإنه يمكن استخدام التكنولوجيا والموارد البشرية المتاحة بحيث تستفيد منها أكثر من منطقة وتُسخر لأكثر من غرض. وقالوا إن وضع معايير تقنية مشتركة للرصد قد يكون مهمةً شاقة، لكنهم بينوا ضرورة دراسة احتمال القيام بعملٍ من هذا القبيل. وأوضح مشاركون آخرون أن وضع مجموعةٍ أساسية من البيانات التي تحظى باهتمامٍ مشترك، والتي يمكن أن تعتبر بمثابة مصدر معلوماتٍ لاتفاقيات ريو، قد تشكل طريقةً عملية لتعزيز التعاون.

٥٨- ودعا بعض المشاركين إلى إنشاء منتدياتٍ لتبادل المعلومات يلتقي فيها التقنيون وصناع القرار لتبادل الآراء عن الاحتياجات من البحث والمراقبة المنهجية اللازمة لزيادة الدعم المقدم لعملية صنع القرار. وقد استشهدوا بمؤتمر القمة المعني بمراقبة الأرض، الذي عقد في واشنطن، في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، كمثالٍ على مثل هذه المنتديات.

٣- الإبلاغ

٥٩- افتتح السيد فيجاي سامنوترا (الممثل عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة) المناقشة بإطلاع المشاركين على الجهود التي بذلها البرنامج للتوفيق بين الإدارة والإبلاغ بالمعلومات اللازمة للمعاهدات الخاصة بالتنوع البيولوجي. غير أن بعض العوائق التي تحول دون التوفيق بين تقديم البيانات والإبلاغ تشمل، على الصعيد الوطني، المسؤوليات المجزئة، والفهم المحدود للصلة القائمة بين الإبلاغ والتنفيذ الفعال لكل اتفاقية، والافتقار إلى الاتصال الكافي بين الجهات المنفذة، ومحدودية التمويل والموارد. أما على الصعيد الدولي، فإن العوائق التي تحول دون التوفيق تشمل التمويل المحدود والافتقار إلى القدرة على حضور الاجتماعات التقنية. في حين تشمل العوائق الأخرى تباين أشكال

التقارير ومواعيد تقديمها واستخدامات هذه المعلومات. ويمكن تجاوز بعض هذه العوائق من خلال التعاون بين الوكالات وتقاسم المعلومات وتوحيد المصطلحات العلمية ووضع مجموعة من الكتيبات اللازمة لإعداد التقارير.

٦٠- وشارك في الفريق ممثلون عن أنتيغوا وبربودا وبلجيكا وكولومبيا وهنغاريا وسويسرا وتبادلوا الآراء بشان التعاون بين اتفاقيات ريو في مجال الإبلاغ. وركز المشاركون في مداخلاتهم على العبء الذي يلقيه الإبلاغ على الوكالات الوطنية، وعلى تهيئة الفرص لتعزيز التعاون، وعلى الفوائد الناجمة عن التفاعل بين مراكز التنسيق في هذا المجال.

٦١- ولاحظ المشاركون الفارق بين الأنشطة المنفذة على الصعد الوطنية والمحلية والدولية. ويستوجب الصعيد الوطني جهوداً ترمي إلى التنسيق بين جمع البيانات وتحليلها لوضع مهامٍ محددة بشأن التنفيذ وإذكاء الوعي. ولتخفيف العبء على وكالاتٍ مختلفة، اقترح المشاركون أن تتخذ الإجراءات لتطوير عملية التنسيق بين المعلومات المتدفقة على الصعيدين المحلي ودون الوطني، ولزيادة التعاون والتفاعل بين مراكز التنسيق والهيئات المكلفة بإعداد التقارير. وتتضمن الاقتراحات من أجل التنسيق على الصعيد الدولي ترشيد محتويات التقارير وتحديد المجالات المشتركة الشاملة للإبلاغ وتحقيق التزامن في تقديم المعلومات.

٦٢- وأكد المشاركون على أهمية جعل التقارير تفي بالغرض على الصعيدين الوطني والمحلي، وبينوا أن المعلومات الواردة في تلك التقارير يمكن استخدامها استراتيجياً على الصعيدين دون الوطني والمحلي. إذ يمكن لهذه المعلومات أن تدعم مثلاً عملية صنع السياسات الإقليمية والمحلية، أو أن تستفيد منها الجامعات والمدارس من خلال إدراج تحليل هذه المعلومات في المناهج الدراسية.

٦٣- وقد اعتبر المشاركون أيضاً أن ترشيد واتساق عملية الإبلاغ هما بمثابة وظيفتين هامتين يجب الاضطلاع بهما. وناقشوا شروط إعداد التقارير الواردة في مختلف الاتفاقيات، منوهين بالدور الرئيسي للبيانات المعدة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، في وقتٍ تزيد فيه تلك البيانات المعدة في إطار كل من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية التنوع البيولوجي من تركيزها على نوعية المعلومات. وقد تشمل الإجراءات المتخذة لتحقيق الاتساق والترشيد تحديد مجالات التداخل المحتملة بين المعلومات والبيانات واستخدام المصطلحات والتعاريف المشتركة. واقترح بعض المشتركين إنشاء فريقٍ للخبراء يكلف بتنفيذ هذه المهام. في حين اقترح مشاركون آخرون دعم المبادرات المقدمة والاعتماد عليها؛ و قد استشهدوا، كمثالٍ عن ذلك، بفرقة العمل المعنية بترشيد عملية الإبلاغ عن زراعة الغابات، وهي مبادرة قُدمت بموجب إطار البرنامج التعاوني الدولي من أجل التنمية الزراعية والريفية المستدامة.

٤- الآثار والتكيف

٦٤- افتتح السيد أفاني فايش (الممثل عن مرفق البيئة العالمية) مناقشات الفريق بشأن التكيف بعرضٍ عن النهج الذي يتبعه المرفق. ورغم الافتقار إلى مشاريع عن هذا التكيف، فإن معظم المشاريع التي يمولها حالياً المرفق تتمتع بمزايا ثانوية

ذات صـــلة بالتكيف، مثل المشاريع المنفذة في نظمٍ إيكولوجية جافة وشبه جافة، وفي مناطق ساحلية وبحرية، وفي الجبال، والمشاريع التي تعالج التنوع البيولوجي الزراعي، والإدارة المستدامة للأراضي، والإدارة المتكاملة للأرض والمياه.

٦٥- وشارك ممثلون عن بوليفيا وناميبيا ونيوزيلندا والنرويج في أعمال هذا الفريق وناقشوا فرص تعزيز التعاون الناشئة عن تقييم الآثار ووضع استراتيجيات التكيف وتنفيذها.

٦٦- ونـــوه المشاركون بأن التكيف هي مسألة شاملة لأن تغير المناخ قد يؤثر على كلٍ من التنوع البيولوجي والتصـــحر وتدهـــور التربة. وقال بعض المشاركين إن عملية التكيف لا يمكن تنفيذها إلا في إطار المفهوم الأعم للتنمية المستدامة. أما فيما يخص تعزيز التعاون بين اتفاقيات ريو، فإن مشاريع وأعمال التكيف قد تصمم وتنفذ على نطاقٍ أشمل، ومثال ذلك تنفيذها مع مراعاة نهج النظام الإيكولوجي.

٦٧- وقـــد اعتبرت القدرات والمعارف المحلية بمثابة عنصرين هامين من عناصر القدرة التكيفية. وأشار بعض المشـــاركين إلى الـــدور المحدد للقدرات العلمية المحلية، وبينوا إمكانية النظر في بذل جهودٍ ترمي إلى إدراج هذه المعارف في خطط تصميم وتنفيذ استراتيجيات التكيف.

٦٨- واقـــترح بعـــض المشاركين أنه يمكن إيجاد الفرص المناسبة لتعزيز التعاون وتحقيق التآزر من خلال جعل عملية تقييم الآثار عملية إقليمية. كما اقترحوا في هذا السياق وضع برامج متعددة القطاعات للبحث. واشتملت التوصيات الأخرى على استعراض نهج النظام الإيكولوجي، والمشاركة الهامة لأصحاب المصلحة المحليين في تقييم الآثـــار وفي تصميم المشاريع والأنشطة الخاصة بالتكيف، وتعزيز عملية تنسيق السياسات، وزيادة الاستفادة من المعارف المحلية عند إعداد خطط العمل الإقليمية والوطنية.

خامساً - مسائل تحتاج إلى المزيد من الاستعراض

ألف - الإجراءات على الصعيد الوطني

٦٩- بين المشاركون ضرورة وجود دافعٍ رئيسي للتعاون على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل تنفيذ الاتفاقيات. لهذا السبب، كان لا بد من اتخاذ القرارات بما يتناسب مع صعيد التنفيذ بقدر المستطاع. وقد تم التأكيد على أن الأحزاب هي وحدها المسؤولة عن ضمان الاتساق بين جميع الاتفاقيات.

٧٠- وقـــد تتوفر الفرص المحتملة للتعاون على كلٍ من صعيد صنع السياسات (مثل صانعي السياسة الوطنية) وصعيد التنفيذ (مثل صعيد الشعب والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين). ومن المحتمل أن **تنفذ عملية مشتركة** بـــين الـــوزارات لإشـــراك مراكز تنسيقٍ عديدة في تحديد سبل تحقيق التآزر. وربما يشارك في هذه العمليات العديد من

أصحاب المصلحة، بمن فيهم أفراد من الأوساط العلمية والأكاديمية. كما تعد الأطر القانونية والمؤسسية القوية عناصر هامة في تنفيذ اتفاقيات ريو وفي تحقيق التآزر بينها.

٧١- ويعد **وضع استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة** تدخلاً هاماً من أجل "ترشيد" عملية تنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. لهذا كان ينبغي دمج عمليات تعزيز التآزر في العمليات الدورية للتخطيط وصنع السياسات، بما في ذلك التخطيط على صعيد القطاع. وينبغي أن تقرر هذه الجهود وفقاً للظروف الوطنية وأن تبين الطريقة التي يمكن أن يسهم من خلالها التآزر في التنمية المستدامة. وأقر المشاركون بأن نهج النظام الإيكولوجي في التنفيذ الوطني لاتفاقيات ريو قد أثبت نجاحه، ويمكن بالتالي اعتباره نموذجاً لإجراءات مستقبلية.

٧٢- وعلى صعيد التنفيذ، ينبغي تصميم المشاريع بحيث تلبي العديد من أهداف وولايات كل اتفاقية، مع ضمان تلبية احتياجاتها المحددة. واقترح بعض المشاركين **التأكد من نيل الاقتراحات المتعلقة بالمشاريع موافقة جميع مراكز التنسيق**، كما حدث بشأن بعض المشاريع التي مولها مرفق البيئة العالمية. وإضافةً إلى ذلك، فإن مرفق البيئة العالمية في حد ذاته وبعض الوكالات المانحة الأخرى الثنائية الطرف والمتعددة الأطراف تفضل كثيراً المشاريع ذات الأهداف والفوائد المتعددة والشاملة. وعلى أية حال، فقد أوضح بعض المشاركين أن واضعي المشاريع قد لا يرحبون دائماً بهذا التفضيل لما قد يفرضه من قيودٍ إضافية على التنفيذ الناجح للأنشطة.

باء - التنسيق فيما بين أمانات الاتفاقيات

٧٣- لاحظ المشاركون أن إنشاء فريق الاتصال المشترك يعد خطوةً هامة في عملية تعزيز العمل المشترك والتعاون بين الاتفاقيات. وبالنظر إلى مستوى الفهم وحجم المعلومات المتعلقة بالعملية السياسية لكل اتفاقية، فإنه لا بد من التشجيع على استمرار التعاون والاتصالات بين الأمانات. ويمكن للفريق أن يضطلع، **بموجب ولايته الحالية، بمهامٍ أخرى** تتعلق بتحديد الأنشطة والإجراءات، ومنها، على سبيل المثال، إعداد الأوراق الفنية وحلقات العمل.

٧٤- وثمة اقتراحات تفيد كذلك بإمكانية توسيع نطاق عمليتي التآزر والتعاون أيضاً لتشملا **الاتفاقات التجارية**. وأوضح المشاركون أنه ينبغي لهيئات الاتفاقات البيئية والتجارية أن تتعاون فيما بينها وأن تُعامل على قدم المساواة وبالاستناد إلى مبدأ " الدعم المتبادل " الذي اعتمد إبان انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

٧٥- وقد عزز إيلاء المزيد من الاهتمام داخل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، من الطلب على التآزر مع اتفاقياتٍ أخرى، ذلك لأن المسائل المتعلقة بالتكيف تتصل اتصالاً وثيقاً بقضايا تدهور الأراضي والتنوع البيولوجي.

جيم - أنشطة مراكز التنسيق والمسائل التي تحتاج إلى المزيد من الاستعراض

٧٦- تمحورت المناقشات، التي أُجريت في إطار التوجيه الإرشادي الخاص بمراكز التنسيق، حول الأنشطة العملية أكثر منها حول التوجيه الإرشادي. وأشار المشاركون إلى أن الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ لا تستطيع أن تقدم التوجيه

الإرشـــادي إلا إلى مراكـــز تنسيقها الوطنية، غير أنها تدرك جدوى تبادل الآراء والمناقشات في حلقة العمل، وطلبت من مراكز تنسيقٍ خاصة باتفاقيات أخرى من اتفاقيات ريو أن تنظر في تقرير حلقة العمل وفيما ورد فيه من قضايا محددة.

٧٧- ويمكـــن أن يطلب من مراكز التنسيق أن تتقاسم المعلومات بفعالية وأن تبقى على اتصالٍ منتظمٍ لمناقشة المسائل الـــتي تهـــم جميع اتفاقيات ريو، بما فيها الإبلاغ وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا. واقترح بعض المشاركين دعوة مراكز تنسيقٍ أخرى للمشاركة في هذه العملية، ولا سيما مراكز التنسيق التابعة لمرفق البيئة العالمية.

٧٨- واقـــترح مشاركون عديدون وضع قائمة بالمجالات التي يمكن أن تتعاون فيها مراكز التنسيق. كما اقترح بعض المشاركين وضع قائمة مرجعية تسترشد بها مراكز التنسيق بشان هذه المسائل. وقد تضطلع مراكز التنسيق في حد ذاتها أو الأمانة أو فريق الاتصال المشترك بمسؤولية وضع قائمةٍ كهذه. وطالب بعض المشاركين بالمرونة فاقترحوا أن يتمثل الغرض من وضع هذه القائمة في تحديد الفرص، وينبغي ألا تكون ملزمة.

٧٩- واقـــترح المشـــاركون اعتماد نهجٍ مواضيعي للتعاون يشتمل على أنشطةٍ وفرصٍ لتحقيق التآزر بطريقة انسيابية. وقد يوجه هذا النهج المواضيعي نحو تحديد الأنشطة المتصلة بالمجالات الشاملة للعمل المحدد في كل فريق.

٨٠- وقـــد تضمنت الاقتراحات الأخرى لاتخاذ المزيد من الخطوات عقد حلقات عملٍ إقليمية ودولية (يعقد بعضها تحت رعاية فريق الاتصال المشترك)، وإقامة شراكات للتعاون بموجب المجالات الشاملة للعمل واستحداث عمليات ومشاريع رائدة في مجال التعاون.

الحواشي

(١) يمكـــن الحصول على جدولي عمل حلقتي العمل من الوصلة "الدورات/حلقات العمل" الموجودة على الموقع الشبكي المخصص لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (http://www.unfccc.int).

(٢) يعد نهج النظام الإيكولوجي استراتيجيةً لإدارة الأراضي والمياه وموارد الرزق وللتشجيع على المحافظة عليها واستغلالها على الدوام استغلالاً منصفاً. ويعتمد هذا النهج على تطبيق المنهجيات العلمية المناسبة التي تركز على مستويات التنظيم البيولوجي التي تشمل العمليات والوظائف والتفاعلات الأساسية بين الكائنات وبيئتهم. وهو يسلم بأن الكائـــنات البشرية تشكل بتنوعها الثقافي عنصراً متكاملاً من عناصر النظم الإيكولوجية. فنهج النظام الإيكولوجي هو الإطار الرئيسي للعمل بمقتضى اتفاقية التنوع البيولوجي التي وافق مؤتمر أطرافها، في دورته الخامسة، ومن خلال المقرر الخـــامس/٦، على وصف نهج النظام الإيكولوجي. ويمكن الحصول على نص هذا القرار كاملاً على الصفحة ١٠٣ من العنوان الشبكي: http://www.biodiv.org/doc/decisions/cop-05-de-cen.pdf .

(٣) انظر المقرر ٢٨/م أ-٧ لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

- - - - -